


كو٧ ماري عيراق  
داد كاي بالآي ئيتتيجادي



جمهورية العراق  
المحكمة الاتحادية العليا  
العدد: ٨٤ / اتحادية/ ٢٠٢١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢١/٧/٤ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وأيوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :


طالب تعيين المحكمة المختصة - محكمة تحقيق الديوانية .

الطلب:

طلب قاضي محكمة تحقيق الديوانية من المحكمة الاتحادية العليا بموجب الكتاب المرقم ٤٢٠٦ في ٢٠٢١/٦/٢٠ تحديد المحكمة المختصة مكانياً بنظر القضية موضوع البحث الخاصة بالمتهمين (رنين صبحي شامي و وسام عادل علي وعادل الملقب ابو علي ومحمد مجهولي الاسماء الكاملة ) وفق احكام المادة (١٨) من قانون عمليات زرع الاعضاء البشرية ومنع الاتجار بها رقم (١١) لسنة ٢٠١٦ المعدل وبدلالة المادة (٩) منه ، وقد وضعت القضية موضع التدقيق والمداولة من قبل المحكمة وأصدرت قرارها الاتي:

الرئيس  
جاسم محمد عبود

كو٧ماري عيراق  
داد كاي بالآي ئبنتيجادي




جمهورية العراق  
المحكمة الاتحادية العليا  
العدد: ٨٤ / اتحادية / ٢٠٢١

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من قبل المحكمة الاتحادية العليا وجد أنه بتاريخ ٢٣/٩/٢٠٢٠ احال قاضي محكمة تحقيق الديوانية الاوراق التحقيقية الخاصة بالمتهمين (رين صبحي شامل و وسام عادل علي وعادل الملقب ابو علي ومحمد مجهولي الاسماء الكاملة) الى محكمة تحقيق اربيل لإكمال التحقيق فيها حسب الاختصاص المكاني استناداً لأحكام المادة (٥٣/أ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ المعدل، وبتاريخ ٧/٤/٢٠٢١ قرر قاضي محكمة تحقيق اربيل اعادة الاوراق التحقيقية الى محكمة تحقيق الديوانية وذلك لأن محكمة تمييز الاقليم ليس لها ولاية على المحاكم الاتحادية بالإضافة الى أن الشكوى سجلت لدى محكمة تحقيق الديوانية بتاريخ ١٨/١٠/٢٠١٨ وانها قطعت شوطاً كبيراً في إجراءات التحقيق وكان عليها اكمال التحقيق في القضية لأن الاختصاص المكاني ليس من النظام العام، وبتاريخ ٦/٦/٢٠٢١ قرر قاضي محكمة تحقيق الديوانية عرض موضوع القضية على المحكمة الاتحادية العليا لتحديد المحكمة المختصة مكانياً بنظرها باعتبار أن قرار اعاتها يعد رفضاً للإحالة، بالإضافة الى أن عملية رفع الكلي واستلام المبلغ تم في مستشفى جين في اربيل، ومن خلال تدقيق الاوراق التحقيقية تجد هذه المحكمة أنه وبتاريخ ١٨/١٠/٢٠١٨ دونت أقوال المشتكي حسين فلاح منديل من قبل محكمة تحقيق الديوانية كما دون ملحق

الرئيس  
جاسم محمد عبود

كو٧ ماري عبيراق  
داد كاي بالآي ئيتتيجادي



جمهورية العراق  
المحكمة الاتحادية العليا  
العدد: ٨٤ / اتحادية/ ٢٠٢١

لأقواله من قبل ذات المحكمة بتاريخ ٢٥/٣/٢٠١٩ وطلب الشكوى ضد خاله المتهم (حسين حسن محسن والمتهمة هبة حيدر جبل) واطاف بأن المتهمين المذكورين قاما بتحريضه على بيع كليته للمتهمة (رنين صبحي شامل) وان الاتفاق كان بين خاله المتهم (حسين حسن محمد وشخص كردي يجهل اسمه) لقاء مبلغ عشرة ملايين دينار استلمها المتهمين (حسين محسن وهبة حيدر جبل) ولم يتم تسليمه المبلغ وان الاتفاق على بيع الكلية حصل في محافظة الديوانية \_ شارع الثورة وطلب الشكوى كذلك ضد المتهمين (وسام عادل علي وعادل الملقب ابو علي ومحمد مجهولي الاسماء الكاملة) وكرر ذات التفاصيل عند تدوين اقواله بصفه شاهد ، كما دونت اقوال المتهمة (هبة حيدر منديل) من قبل محكمة تحقيق الديوانية بصفة شاهدة وهي زوجة المشتكي وأكدت أن الاتفاق على بيع كلية المشتكي حصل في محافظة الديوانية - شارع الثورة ، كما دونت اقوال المتهمين (هبة حيدر منديل ورنين صبحي شامل وحسين حسن محسن) من قبل محكمة تحقيق الديوانية وأكدوا جميع تفاصيل الحادث وأن المشتكي باع كليته الى المتهمة (رنين صبحي) لقاء مبلغ عشرة ملايين دينار وان عملية رفع الكلية تمت في مستشفى جين في اربيل . ومن خلال الوقائع المتقدمة واقوال المشتكي والشهود والمتهمين ومن خلال مجريات التحقيق تجد هذه المحكمة أن الاتفاق على جريمة بيع الكلية الخاصة بالمشتكي حصل في محافظة الديوانية \_ شارع الثورة وبناء على ذلك فان محكمة تحقيق

الرئيس  
جاسم محمد عبود

كوٲ ماري عيراق

داد كاي بالآبي ئينتيجادي



جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٨٤ / اتحادية / ٢٠٢١

الديوانية أجرت التحقيق في القضية بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٨ ولغاية ٢٠٢١/٤/٧ ووصل التحقيق في القضية الى مراحلته النهائية حيث أن اختصاص التحقيق في القضية (يتحدد بالمكان الذي وقعت فيه الجريمة كلها او جزء منها أو أي فعل متم لها أو أوة نتيجة ترتبت عليها أو اي فعل يكون جزءاً من جريمة مركبة او مستمرة او متتابعة او من جرائم العادة كما يحدد بالمكان الذي وجد المجنى عليه فيه أو وجد فيه المال الذي ارتكبت الجريمة بشأنه بعد نقله اليه بواسطة مرتكبها او شخص عالم بها) وعملاً بأحكام المادة (٥٣/أ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ المعدل فإن محكمة تحقيق الديوانية تكون هي المختصة مكانياً بإكمال التحقيق في القضية موضوع البحث، لذا قررت المحكمة اعتبار محكمة تحقيق الديوانية مختصة مكانياً بأجراء التحقيق وايداع اوراق القضية الحقيقية الى محكمة تحقيق الديوانية لإكمال التحقيق فيها حسب الاختصاص المكاني واشعار محكمة تحقيق اربيل بذلك مع التنويه بأن قرارها بإعادة الاوراق الحقيقية الى محكمة تحقيق الديوانية غير صحيح ومخالف للقانون إذ كان عليها بعد ورود اوراق القضية اليها من محكمة تحقيق الديوانية إذا تراءى ليها أنها غير مختصة مكانياً بالتحقيق فيها أن تقرر رفض الاحالة وعرض القضية على هذا المحكمة لتحديد المحكمة المختصة مكانياً بنظر القضية لا أن يقرر اعادتها الى محكمة تحقيق الديوانية، وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادتين

الدائن  
جاسم محمد عبود

كوٲماری عیراق  
داد کای بالآی ئینتیجادی



جمهوریة العراق  
المحكمة الاتحادیة العلیا  
العدد: ٨٤ / اتحادیة / ٢٠٢١

(٩٣/ثامناً/أ) و (٩٤) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادتين (٤,٥) من  
قانون المحكمة الاتحادیة العلیا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة  
٢٠٢١ في ٢٣ / ذي القعدة / ١٤٤٢ هجرية الموافق ٤ / ٧ / ٢٠٢١ ميلادية .

الرئيس  
جاسم محمد عبود

عضو  
سمیر عباس محمد

عضو  
غالب عامر شكين

عضو  
حیدر جابر عبد

عضو  
حیدر علی نوری

عضو  
خلف احمد رجب

عضو  
ایوب عباس صالح

عضو  
عبد الرحمن سلیمان علی

عضو  
دیار محمد علی